العبد فأعطى شركاؤهم حصصهم وعتق عليه العبد وإلا فقد عتق منه ما عتق .

90 - أخبرنا عبد ا حدثنا مصعب حدثني مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قام رسول ا صلى ا عليه وسلّم في الناس فحمد ا وأثنى عليه ثم قال أما بعد فما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب ا D ما كان من شرط ليس في كتاب ا D فهو باطل قضاء ا أحق وشرط ا أوثق وأنما الولاء لمن أعتق .

91 - أخبرنا عبد ا حدثنا مصعب حدثني مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة Bها قالت قال رسول ا صلى ا عليه وسلّم الولاء لمن أعتق .

92 - أخبرنا عبد ا حدثنا مصعب حدثني مالك عن نافع عن عبد ا ابن عمر عن عائشة Bها أنها أرادت أن تشتري جارية فتعتقها فقال أهلها نبيعكها وولائها لنا فذكرت ذلك لرسول ا صلى ا عليه وسلّم فقال لا يمنعك ذلك إنما الولاء لمن أعتق .

93 - أخبرنا عبد ا حدثنا مصعب حدثني مالك عن عبد ا بن دينار عن عبد ا بن عمر Bه أن رسول ا صلى ا عليه وسلّم نهى عن بيع الولاء وعن